

الجريدة الرسمية

قانون رقم ٢٠٣

يرمي إلى إنشاء منطقة عقارية لبلدية الغبيري

أقر مجلس النواب،

وينشر رئيس الجمهورية القانون التالي نصه:

المادة الأولى:

- تنشأ منطقة عقارية لبلدية الغبيري والعقارات الواقعة ضمنها (وفق الخريطة المرفقة).

تحدد المنطقة العقارية لبلدة الغبيري ضمن نطاق أرقام العقارات الآتية:

من الشمال العقارات ١٧٣٣ حتى ١٨٦ (خط طول).

من الجنوب العقارات ٣٤٨٤ حتى ٣٩٠٨ (خط طول).

من الشرق العقارات ١٢٥١ - ٣٤٨٤ (خط طول).

من الغرب العقارات ١٨٦ حتى ٣٩٠٨ (خط طول).

وذلك وفقاً لجدول توزيع العقارات المتجاورة بين نطاق بلديتي الغبيري والشياح المرفق والذي يعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذا القانون.

يعفى مالكو العقارات ضمن منطقة الغبيري العقارية المنشأة بموجب هذا القانون من رسوم استبدال سنداتهم مدة سنتين من تاريخ نفاذ هذا القانون.

المادة الثانية:

يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

بعدها في ٣٠ كانون الأول ٢٠٢٠

الامضاء: ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: حسان دياب

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: حسان دياب

جدول

بأرقام العقارات الواقعة ضمن نطاق بلدة الغبيري المحاذية لنطاق بلدة الشياح ابتداءً

من تقاطع المشرفية جنوباً وصولاً إلى مستديرة الطيونة شمالاً مع كل ما ينتج من عقارات محدثة ناتجة عن عمليات الإفراز التي قد تحدث لاحقاً

١١٤ - ١١٨ - ١١٩ - ١٦٧١ - ٢٥٣٨ - ١٢٠ - ٥٠٠٦ - ٣٢٥٠ - ٣٣٤٩ - ٣٣٤٨ - ٢٦٨٩ - ٢٦٨٨ - ٢٦٨٧ - ٥٣١ - ٥٣٢ - ٦٢٦٧ - ٥٣٨ - ٢٦٥٠ - ٢٦٤٨ - ٤٨٠٨ - ٣٤٣٦ - ٢٦٤٧ - ٣٦١٣ - ٣٢٧٢ - ٦٥٢٨ - ٦٥٣٠ - ٣٢٢٠ - ٣٢١٩ - ٣٢١٣ - ٣٢٢١ - ٤٢٦٠ - ٤٢٦١ - ٤٢٦٢ - ١٨٤٦ - ١٨٤٥ - ١٨٤٤ - ١١٩١ - ٥١٢٧ - ٥٩١ - ٣٤٩٠ - ٣٤٨٣ - ٣٤٨٤ - ٣٤٨٦ - ١١٥٨ - ١١٥٩ - ٤٩٠٥ - ٤١٥٩ - ٤٩١٢ - ٢١٣٠ - ٤٢٩٣ - ٤٢٥٦ - ٤٢٥٥ - ١١٦٢ - ٢٩١٨ - ٣١٧١ - ٣١٧٤ - ٢٤٤٣ - ١١٦٤ - ١١٦٥ - ١١٦٦ - ١١٧٠ - ١١٧١ - ٤٩٧٤ - ١١٧٢ - ١١٧٣ - ١٢٠٠ - ١٢٠١ - ١٢٠٢ - ٤٣٠٥ - ١٧٣٥ - ٢٢٩١ - ١٢٠٦ - ٥٢١٤ - ٢٩٩٣ - ٥٢٠٨ - ١٧٠٧ - ١٧٠٤ - ١٢٢٤ - ٤٢٩٦ - ١٢١٣ - ١٢٢٧ - ٤٢٥٠ - ٤١٥١ - ٣٥٧٢ - ١٨٨٨ - ٤٧٢٤ - ١٢٣١ - ١٨٢٩ - ١٨٢٧ - ١٨٢٨ - ١٨٢٦ - ١٨٣٠ - ١٢٣٢ - ١٢٣٣ - ١٢٤٤ - ١٢٤٦ - ١٢٤٧ - ١٢٤٨ - ١٢٤٩ - ١٢٥١ - ١٧٣٣ - ٤٠٠٦ - ١٢٥٥ - ١٢٥٠ - ٣١٩٧ - ٣١٩٨ - ٣١٩٩ - ٣٢٠١ - ٩٢٨ - ٣١٢٥ - ٣٦٩٧ - ٣٦٩٨ - ٩١٣ - ١٩٩٥ - ٢٠٠٤ - ٢٠٠٧ - ٩١٢ - ٨٨٩ - ٨٨٨ - ٢٢١٧ - ٢٢١٨ - ٢٢١٩ - ٢٢٢٤ - ٢٢٢٦ - ٣٣٥٢ - ٣٠٥٢ - ٣٠٤٥ - ٣٠٣٧ - ٣٠٣٦ - ٣٠٣٢ - ٣٦٩٤ - ٣٠٥٦ - ٨٦١ - ٨٦٣ - ٨٦٧ - ٨٧٠ - ٨٧١ - ٨٧٢ - ٨٧٦ - ٦٤٥ - ٦٤٦ - ٦٣٨ - ٦٣٧ - ٢٠٨٩ - ٤٢١٩ - ٢٠٩٠ - ٢٣٣ - ٦٣٢ - ١٨٣٢ - ٥٩٦ - ٥٩٧ - ٦٩٠ - ١١٩٨ - ١١٥٧ - ١١٩٣ - ١٨٤٣ - ١٩٠٣ - ١١٩٢ - ٤٨٨٥ - ٤٢٣٩ - ٤٨٨٨ - ٤٨٩٠ - ٤٨٨٩ - ٥٣٩٥ - ٥٥٧ - ٤٠٨٣ - ٤٠٨٥ - ٣١٢٦ - ٣١٤٥ - ٥٤٨ - ٣٧٠٦ - ٥٣٧ - ٣٤٣٢ - ٢٤٨٨ - ٥١٨٦ - ٥١٨٩ - ٢٦٥٢ - ٥٤١ - ٥٤٠ - ٦١٨١ - ٥٤٢ - ٦٣١٠ - ٦١٨٠ - ٥٤٣ - ٥٩١٩ - ٣٩ - ٣٨ - ٣٧ - ٤٠ - ٣٤ - ٢٨٤٨

**الاسباب الموجبة
لاقتراح القانون الرامي إلى إنشاء منطقة عقارية لبلدية الغبيري
كما عدلتها لجنة الادارة والعدل**

إن بلدية الشياح نشأت بعد سلخ بلدة الشياح عن بلدية الشياح - الغبيري الموحدة عام ١٩٥٦ بموجب المرسوم رقم ١١١٤٨ تاريخ ١٩٥٦.١/٩

ورغم نشأة بلدية الغبيري لا تزال العقارات التي تقع في نطاق الغبيري ومنطقتها العقارية تصنف في منطقة الشياح العقارية لغاية اليوم.

وبما أنه مضى على هذا الوضع ما يزيد عن الستين عام.

ولما كانت العقارات الواقعة ضمن نطاق بلدية الغبيري تابعة لمنطقة الشياح العقارية بالرغم من أنه لكل من المنطقتين حدوداً رسمها المرسوم رقم ١١١٤٨ تاريخ ١٩٥٦/١/٩ .

ولما كانت المادة ٣ من القرار رقم ٢٦/ ١٨٨ قد نصت «ان كل قرية او مدينة تؤلف بحدودها منطقة عقارية ومن الجائز أن تشمل المدينة الواحدة عدة مناطق عقارية».

كما أن المادة ٦ من القرار عينه قد نصت على أن «تتابع أعمال التحرير والتحديد قرية قرية في كل قضاء أو محافظة، ومنطقة منطقة في المدن».

ولما كانت بلدية الغبيري قد طالبت بتنظيم الوضع العقاري لبلدية الغبيري انسجاماً مع القوانين والأنظمة المرعية الاجراء.

ولما كان المجلس البلدي في الشياح قد أصدر في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/٦/٢٢ القرار رقم ٢٤٧ الذي نص على:

«إن مجلس بلدية الشياح

وبعد الدرس، قرر الموافقة على الخرائط المرفقة، التي ترسم الحدود بين بلدية الشياح وبلدية الغبيري كما هو الواقع حالياً، والموقعة من المجلس البلدي على ٣ نسخ، والمحددة بالأحرف A.B.C.D.E.F وتفويض رئيس البلدية استكمال المشروع استناداً الى أحكام المرسوم الاشتراعي رقم ٧٧/١١٨ (قانون البلديات) وقانون المحاسبة العمومية الصادر بالمرسوم رقم ٦٣/١٤٩٦٩ وتعديلاته».

ولما كان تحديد المناطق العقارية والادارية يتم بموجب قانون وهذا ما ينطبق على تنظيم الوضع العقاري لبلدية الغبيري.

جننا باقتراحنا هذا آمليين من المجلس النيابي الكريم مناقشته واقراره.



